

ولاية فيرمونت

قسم الأسرة

المحكمة العليا

رقم القضية

الوحدة

اسم الطفل (تحت سن 18 عاماً)	تاريخ الميلاد	المدعى عليه	تاريخ الميلاد	ضد	تاريخ الميلاد

معلومات مقدم الالتماس (التقديم نيابة عن طفل):

الاسم: _____

تاريخ الميلاد: _____

العلاقة بالطفل: _____

معلومات المدعى عليه:

الاسم: _____

عنوان الشارع: _____

البلدة: _____

الرمز البريدي: _____

الولاية: _____

شكوى للإغاثة من الاعتداء نيابة عن طفل

علاقة المدعى عليه بالطفل

ولي الأمر/الوصي

أفراد أسرة (صف العلاقة)

شخص يقيم أو أقام مع الطفل في المنزل

يرتبط الطفل أو يرتبط بعلاقة مواءمة مع المدعى عليه

غير ذلك (صف العلاقة)

أمر أو إجراءات محكمة قائمة

هل هناك أمر قائم أو إجراء محكمة قيد المداولة يشملك أنت والمدعى عليه و/أو الطفل (الأطفال) أطراف هذه الشكوى؟

نعم

لا

<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>

فسخ الارتباط المدني

جريمة جنائية

الوصاية

نفقة الطفل

المقاطعة

محامي المدعى عليه

نعم

لا

<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>

الطلاق/الانفصال

الإغاثة من الاعتداء

النسب

الأحداث (إدارة الأطفال والأسر)

الولاية (الولايات)

محامي المدعى

الحقائق

1. في _____ المدعى عليه:

(تاريخ أخطر واقعة)

اعتدى على الطفل المذكور أعلاه (أصاب بجروح جسدية أو عامل الطفل بطريقة أخرى عرضت حياة الطفل أو صحته أو نموه أو عافيته للخطر).

المدعى عليه هو ولي أمر/ وصي قانوني على الطفل المذكور أعلاه وإما (1) وقع عقوبة بدنية على الطفل بسبب الغضب، أو (2) وقع عليه عقوبة بدنية بطريقة مفرطة، أو غير منطقية، أو قاسية.

ترصد الطفل المذكور أعلاه كما هو محدد في 12 V.S.A. § 5131(6).

اعتدى جنسياً على الطفل المذكور أعلاه أو أساء إليه جنسياً كما هو محدد في 15 V.S.A. § 5131(5).

حاول التسبب في ضرر جسدي للطفل المذكور أعلاه أو تسبب فيه بالفعل.

أخاف الطفل المذكور أعلاه من التعرض لأذى بدني شديد وشيك.

2. هناك خطر من وقوع المزيد من الاعتداء على الطفل (أطفال) آخرون في المنزل المذكور أدناه:
اسم الطفل _____ تاريخ الميلاد _____ العلاقة بمقدم الالتماس _____ العلاقة بالمدعى عليه _____

3. استخدم المدعى عليه سلاحاً نارياً أو أشهره أو هدد باستخدامه ضد الطفل (الأطفال) المذكور أعلاه أو ضد أحد أفراد الأسرة.

4. المتهم رهن الاعتقال وأدين بإحدى الجرائم المحددة في (V.S.A. §1103(c)(1)(B) 15).

5. سيتم إجبار الطفل (الأطفال) المذكور أعلاه على ترك المسكن وسيكون بلا مأوى
ما لم يُؤمر المدعى عليه بمغادرة المسكن الموجود في: _____

المسكن مملوك مؤجر/ مستأجر باسم مقدم الالتماس الذي يقدم نيابة عن
الطفل (الأطفال) المذكور أعلاه المدعى عليه كلاهما غير ذلك

طلب إغاثة

يطلب مقدم الالتماس من المحكمة:

- أمر المدعى عليه بعدم الاعتداء على الطفل (الأطفال) المذكور أعلاه وحرية الشخصية.
 أمر المدعى عليه بعدم ترصد الطفل (الأطفال) المذكور أعلاه أو الاعتداء عليه جنسياً.
 أمر المدعى عليه بمغادرة المسكن على الفور (المحدد في رقم 5) والأمر بالحيازة الفردية لمقدم الالتماس الذي يرعى الطفل (الأطفال) المذكور أعلاه.
 أمر المدعى عليه بعدم حيازة أو شراء أسلحة نارية طوال مدة الأمر.
 أمر المدعى عليه بالتسليم الفوري لجميع الأسلحة النارية التي يمتلكها أو يحوزها أو يتحكم بها إلى سلطات إنفاذ القانون.
 أمر المدعى عليه بعدم معاملة الحيوان (الحيوانات) الأليف المملوك للطرفين أو للطفل (الأطفال) المذكور أعلاه بقسوة.
 منح الحيازة المؤقتة وحرية التصرف في أي حيوان (حيوانات) أليف مملوك للطرفين أو للطفل (الأطفال) المذكور أعلاه لمقدم الالتماس.
 أمر المدعى عليه بعدم الاقتراب لمسافة _____ من الطفل (الأطفال) المذكور أعلاه بأي شكل من الأشكال.
 أمر المدعى عليه بعدم التواصل مع الطفل (الأطفال) القاصر المذكور أعلاه بأي شكل من الأشكال.
 منح مقدم الالتماس الذي يقدم الشكوى حقوق ومسؤوليات ولاية الأمر المؤقتة على الطفل (الأطفال) المذكور أدناه: (طفل (أطفال) مقدم الالتماس والمدعى عليه)
اسم الطفل _____ تاريخ الميلاد _____ العلاقة بمقدم الالتماس _____ العلاقة بالمدعى عليه _____

غير ذلك: _____

الأمر بأن يتم التواصل بين المدعى عليه والطفل (الأطفال) المذكور أعلاه تحت إشراف: _____ في _____

الأمر بأن يتم تسليم وتسليم الطفل (الأطفال) المذكور أعلاه ليتواصل ولي الأمر معه في _____

تحت إشراف _____

أمر المدعى عليه بعدم تناول أي أدوية خاضعة للتنظيم ما لم يصفها طبيب له أو شرب الكحول قبل موعد التواصل المقرر بمدة لا تقل عن 8 ساعات أو أثناء التواصل مع الطفل (الأطفال) المذكور أعلاه، وأنه يحق لمقدم الالتماس إلغاء التواصل المقرر إذا بدا أن المدعى عليه تحت تأثير المسكرات.

أمر المدعى عليه بعدم معاقبة الطفل (الأطفال) المذكور أعلاه بدنياً بأي شكل من الأشكال.

أمر المدعى عليه بدفع نفقة مؤقتة للطفل (الأطفال) المذكور أعلاه.

غير ذلك: _____

يطلب مقدم الالتماس على أساس طارئ نفس طلب الإغاثة كما هو مطلوب أعلاه، بالقدر المتاح

يمكن العثور على الحقائق لدعم طلب الإغاثة هذا في إفادة المدعي الخطية المرفقة.

بتاريخ _____

توقيع مقدم الالتماس/توقيع محامي مقدم الالتماس